

شرح بلوغ المرام _ الدرس (732) د. عماد السوايعير

عماد السوايعير

بسم الله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه ومن والاه. اللهم اغفر لنا وله ولوالدينا وللحاضرين والسامعين. اللهم امين. وللمصلين رحمه الله وعن انس رضي الله عنه ان ابا بكر الصديق رضي الله عنه كتب له هذه الفريضة الصدقة التي فرضها رسول الله صلى - 00:00:00

عليه وسلم على المسلمين. والذي امر الله بها رسوله في اربع وعشرين من الهجرة ثمانونها الغنم فاذا بلغت خمسا وعشرين الى خمس وثلاثين ففيها فان لم تكن ستة وثلاثين الى خمس واربعين ففيها فاذا بلغ ستا واربعين - 00:00:20

فاذا بلغت وحدة وستين الى خمس وسبعين فيها بدعة فاذا بلغت ستا وسبعين الى تسعين ففيها فاذا بلغت احدى وتسعين الى عشرين فاذا زادت على عشرين ومئة ففي كل اربعين - 00:00:50

وفي كل خمس حبة ومن لم يكن معه الا اربع من الابل فليس فيها صدقة الا ان يشاء وفي صدقة ما ساكن ساكنها اذا كانت اربعين الى عشرين ومئة شاكر شاب - 00:01:20

فاذا زاد على عشرين ومئة الى مئتين ففيها شهادات. فاذا فات عدد الى ثلاثين ففيها ثلاث فاذا زاد على ثلاثمئة ففي كل مئة شاب. فاذا كانت فاذا كانت سالمة الرجل - 00:01:40

من اربعين شاة واحدة فليس فيها صدقة. الا ان يشاء ربها ولا ولا يجمع بينهم خشية الصدقة. وما كان من خريطين فانهما يتراجعان فيهما ولا يقرض في الصدقة هيبة ولا ذات ولا يخرج ولا يخرج في الصدقة - 00:02:00

كلمة ولا ذات عورة الا ان يشاء المصدق اذ الا ان يشاء المصدق وفي الرقة ربع العسر فان لم تكن الا تسعا ومئة فليس فيها صدقة تسعين ومئة فليس فيها صدقة الا ان يشاء - 00:02:30

ومن بلغت عنده من الابل صدقة جذعة وليست عنده جذعة وعنده حقنة فانها تقبل منه حقها ويجعل معها شاتين ويجعل معها شاتان ان استيسرتا له وعشرين درهما. ومن بلغت عنده صدقة - 00:02:51

وعنده الجذع فانها تقبل منه الجذعة ويعطيها المتصدق عشرين درهما او جاتا رواه البخاري. احسن الله اليكم. سلام عليكم ورحمة الله وبركاته. ان الحمد لله نحمده ونستغفره نعيه ونستغفره. ونعوذ بالله من شرور انفسنا ومن سيئات اعمالنا - 00:03:11

من يهده الله فلا مضل له ومن يضل فلا هادي له اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله صلى الله عليه وسلم. اما بعد - 00:03:37

احبتي في الله هذا درسنا السابع والثلاثون بعد المائتين من دروس شرح بلوغ المرام من ادلة الاحكام للحافظ ابن حجر العسقلاني رحمه الله تعالى رحمة واسعة. ولا زلنا ايها الاحبة في الله مع مطلع هذا الكتاب. اعني كتاب الزكاة - 00:03:51

والذي اورد فيه الحافظ ابن حجر بعد حديث ابن عباس حديث انس في الكتاب الذي ارسله ابو بكر الصديق في بيان الزكاة التي فرضها رسول الله صلوات ربي وسلامه عليه. هذا الحديث الطويل الذي سمعتموه ايها الاحبة - 00:04:12

والذي اشتمل على جملة كبيرة من المسائل المهمة والتي لا يسع المسلم الذي يعنى بشأن الزكاة ان يجهلها. ففي هذا الحديث كما تقدم تكلمنا عن نصاب الابل وتكلمنا عن نصاب الغنم. وما يتعلق بزكاة الابل وزكاة الغنم من المسائل والفوائد. ولا زال - 00:04:32

في الحديث بقية مسائل نتكلم عنها في درسنا هذا واسأل الله ان يبارك في وقتنا حتى نتم مسائل هذا الحديث ثم ننتقل الى حديث معاذ في زكاة البقر. وانا يا كرام ارجأت الكلام عن زكاة - 00:04:59

بقر حتى نتدارس معكم حديث معاذ لان الكلام عن زكاة البقر مداره على معاذ ابن جبل الذي سيأتي معنا باذن الله جل في علاه.

المسألة ايها الاحبة في الله الثاني عشرة من مسائل الحديث عدوا الصغار - [00:05:19](#)

صغار الماشية هل تعد الصغار حينما ننظر الى النعم التي عندنا ابلا بقرا غنما هل تعد الصغار او ما تعد السيخان الحملان الفصلان

العجاجيل. الفصلان جمع فصيل صغير الابل. العجاجيل جمع العجل صغير - [00:05:44](#)

البقر والحملان جمع حمل صغير الغنم. هل تعد؟ وبالتالي تكمل نصابا هل ان كملت نصابا يخرج منها؟ هل ان لم يوجد عند الانسان الا

صغارا؟ هل يزكي الصغار عليها اذا بلغت نصابا فان - [00:06:12](#)

قلنا عليها زكاة. ماذا يخرج والنبى عليه الصلاة والسلام حدد السن الذي تخرج منه مثلا الابل لو فرضنا انه ما عنده بنت نبون ولا بنت

مخاط. كل ما عنده من الفصيل. ماذا يخرج؟ هذا ما سنتعرف عليه - [00:06:35](#)

ان شاء الله في درسنا هذا فاقول المسألة الثانية عشرة عدوا السخان او الصغار صغار المشي لو نقصت الغنم عن اربعين وكان لملكها

سخال يكمل بها النصاب عنده مثلا ست وثلاثون. واربعة صغار - [00:06:54](#)

مجموع ما عنده كم؟ هل نقول اربعين وبالتالي بلغ نصابا وعليه شاة؟ او اننا نقول يا يعقوب لا هذا ما بلغ النصاب لان الذي عنده صغير

لا يكمل به النصاب. نقول ايها الاحبة في الله. جمهور العلماء - [00:07:20](#)

على ان السبخال لا تعد مع الامهات الا ان تكون الامهات نصابا يعني تبلغ الامهات نصاب الاربعون ثم بعد ذلك نعد معها السبخال فلا بد

ان تبلغ الامهات نصابا. اللي هو الاربعون - [00:07:42](#)

هذا قول جمهور العلماء وقد استدلو باثر عمر واثار عمر هذا مهم جدا يتكرر في جل مسائل اليوم. لما ارسل سفيان ابن عبد الله الى

الزكاة الى جمع الزكاة وجبايتها يا كرام؟ قال اعتد عليهم بالغذي حتى السخال - [00:08:10](#)

حتى السيخان اخرجه ابن ابي شيبه والبيهقي عمر يأمر المصدق الذي يأتي بالزكاة المصدق الذي يأتي بالزكاة لتخفيف الصاد الذي

يجمعها بتشديد الصاد الذي يعطيه كما ذكرنا في الدراسة الماضية. نقول ايها الاحبة في الله هذا الاثر من ادلة الجمهور. فيفهم منه -

[00:08:32](#)

الاعتداد بالسخان. اذا بلغت الامهات نصابا لابد ان يكمل النصاب بالامهات بعد ذلك تدخل الصغار في العدد. اما ان لم يكمل النصاب

بالامهات فعند الجمهور يا كرام لا زكاة حينئذ. قالوا يا ابا انس جوابا على سؤالي. قالوا لانه اذا كان اقل من النصاب - [00:08:59](#)

لم ينعقد الحول بها يعني هذي الصغار تبع قالوا ايها الاحبة في الله لان اذا كان اقل من النصاب فلم ينعقد. يعني اذا كانت الامهات اقل

من النصاب. لم ينعقد الحول بها. والحول شرط في - [00:09:29](#)

زكاة الانعام كما تقدم وهو مجمع عليه لم ينعقد الحول على الاصل الامهات فكيف قالوا ينعقد على المستفاد نعم نقول ايها الاحبة في

الله يأتي ان شاء الله حبيبنا ابا انس لم ينعقد الحول على الاصل فكيف ينعقد على المستفاد - [00:09:51](#)

من طريق التبعية. شافعية وهم مع الجمهور اشترطوا يا ابانا في العد ان تكون السخال الصغار من نتاج الاصل من الصغار قد تكون

انت اشتريتها وقد تكون ايش من نتائج الاصل يعني تولدت من هذه الاصول الامهات عندك - [00:10:17](#)

الشافعية يشترطون في هذه المسألة ان تكون السبخال يا كرام من نتاج الاصل لانها تعد مع الاصل لكونها تبع لكونها تبع وهم يقولون

تدخل السخال بشرط ان تكون من الاصل ناتجة فهي تبع له. تبع لاصولها - [00:10:40](#)

هذا ايها الاحبة في الله قاله الشافعي وهذا لا يكون اي التبعية لا يكون الا فيما كان نتاجا للاصل واستدلوا بحديث سويد بن غفلة

حديث سويد بن غفلة قال اتانا مصدق رسول الله عليه الصلاة والسلام. قلنا المصدق الذي يجمع الصدقة. المصدق - [00:11:05](#)

الجابي اتانا مصدق رسول الله عليه الصلاة والسلام فجلسنا الى جنبه السويد يقول جاءنا الجابي من عند النبي عليه الصلاة والسلام.

قال فسمعته يقول ان في عهدي الا اخذ من راضع لبن - [00:11:31](#)

يعني من الصغر ان في عهدي الا اخذ من راضع لبن. وهذا الاثر ايضا مهم. التعلق بمسائل قادمة اخرجه الدارقطني والبيهقي القول

الثاني ايها الاحبة في الله قول مالك. اذا قول الجمهور لا تعد مع الامهات الا ان تكون الامهات كما قلنا نصابا. مع - [00:11:59](#)

الشافعي الذي اشرت اليه الذين يشترطون ان تكون السخال نتاجا للاصل. القول الثاني في هذه المسألة يا اخواني قول المالكية. قالوا المالكية السبخال تعد مع الامهات لاكمال النصاب السبخال تعد مع الامهات تدخل. فمن كانت عنده امهات لا يكمل بها النصاب. ومع الصغيرات يكمل النصاب قالوا ايش - [00:12:23](#)

بلغ نصابا فتعد الصغار معا كبار من اجل بلوغ النسب. لاكمال النسب. باي شئ استدل المالكية المالكية الكرام استدلوا باثر اخرجه ما لك في موطنه بسنده عن عمر انه قال لساعيه الساعي - [00:12:50](#)

المتصدق الجابي. كل هذه مصطلحات لشخص واحد يعني لوصف واحد موصوف واحد قال عمر رضي الله تعالى عنه لساعيه سفيان بن عبدالله الثقفي قال اعتد عليهم يعني عد عليهم بالسخلة - [00:13:16](#)

هنا يقول اعتد عليهم بالسخلة التي يردها الراعي على يده. يعني السخلة الصغيرة التي يردها الراعي على سبها معهم التي صغيرة يحملها بيده يقول له عمر اعتدها عليهم وانظروا ماذا قال في اخره. هذا اثر مهم حقيقة اثر عمر - [00:13:41](#)

قال ولا تأخذها. ولا ولا تأخذها ولا عدها عليه لكن اذا اخذت الزكاة يعني بلغت اربعين ماذا تعطي من الاربعين؟ ما تعطي من الصغر واضحة؟ هذا اثر مهم جدا يا كرام في هذه المسألة. فهو يدل لما يذكره المالكية. مسألة قول ثان يا عمر. وهو قول - [00:14:08](#)

طاهرية ابن حزم الظاهري واصحابه ذهبوا الى ان الصخال لا تعد مطلقا لا تعد مطلقا. الجمهور قالوا تعد اذا بلغت الامهات نصابا. المالكية ماذا قالوا تعد لاكمال النصاب كأنهم قالوا تعد مطلقا لاكمال النصاب. الظاهرية العكس. ما تعد - [00:14:34](#)

لماذا يا كرام احسن الله اليكم لانها قالوا لان اسم الصغيرة كفصيل وعجل وحمل قالوا لا يصدق عليه لا ينطبق عليه مسمى الغنم والابل والبقر النص في ابل وبقر وايش؟ وغنم - [00:15:03](#)

فلا ينطبق على الغنم. قالوا فلا تحسب ولا يجب فيها شئ ولا يجب فيها شئ هذا قول الظاهرية. والذي يترجح لايحكم يا اخواني قول جمهور العلماء والذي يظهر لنا بعد ما سمعتم ان السخال لا تعد مع الامهات الا ان تكون نصابا - [00:15:33](#)

الا ان تكون الامهات نصابا والله تعالى اعلم. تنتقل ايها الاحبة في الله من الادلة ادلة الترجيح اثر عمر اثر عمر الذي تقدم ذكره احبتي في الله وايضا نعددها مع اصولها - [00:16:03](#)

لانا سنتعلم وبعضكم يعلم انه في باب الزكاة النماء سبأ للاصل فنعددها اذا كملت الامهات نصاب فاعدها تدخل ويؤخذ عليها يؤخذ عليها الزكاة. اذا بلغت الامهات انا اطلب منكم طلب يا اخواني ان تؤجل الاسئلة للاخير تكرم - [00:16:29](#)

ستأتي الاجابة على كثير من الاسئلة التي ستسألون عنها باذن الله. المسائل متداخلة يا اخواني احسن الله اليكم. فيعني تلطفوا منكم ربي يزيدنا لكم علما وعملا. فنقول سلمكم الرحمن هذا الذي يظهر لنا والمسألة فيها خلاف والخلاف فيها واسع كما سمعتم -

[00:16:54](#)

لكن الاظهر والله تعالى اعلم والاحوط عملا بظاهر الحديث الذي ذكر الابل والغنم والبقر والله تعالى اعلم. تنتقل للمسألة الثالثة عشرة وهي تأثير الخلطة تأثير الخلطة الزكاة اولا ما المقصود بالخلطة؟ الخلطة اخواني اجتماع - [00:17:13](#)

نصابين نوع نعم. اجتماع نصاب نوعي نعم يعني ابل وبقر وغنم لمالكين فاكثر اثنان اجتمعت اغنامهما في مكان واحد مر عواحد مراح واحد سقي واحد مبيت واحد هذا هذه تسمى ايش؟ خلطة ليست شراكة - [00:17:39](#)

ليست شراكة وانما ايش؟ خلطة. فلان وضع غنمه عند فلان. وضع ابله عند فلان. وضع بقرة عند فلان الان هذا المال ابل بقرة غنم. هل نعدده مالا واحدا وبالتالي ننظر اليه على انه مال لمالك واحد او على انه مال لاشخاص متنوعين - [00:18:16](#)

وبالتالي ننظر لو كان هذا الغنم الذي هو خلطة بلغ اربعين. لابي انس عشرين ولابي بلال عشرين يزكون واحدة او ما عليها زكاة هذا ما سنسمع الكلام عنه ايها الاحبة في الله. اقول المعتبر قبل ان افصل المعتبر في الخلطة في الانعام - [00:18:42](#)

ايها الاحبة في الله الاشتراك كما ستسمعون في المراحل والسقي والفحل وغير ذلك. لكن هذا اظهر شئ يذكره العلماء الاشتراك في المراحل مبيت والسقي والفحل نقول احبتي في الله تأثير الخلطة في الزكاة - [00:19:07](#)

تأثيرها على النصاب على القدر الواجب تأثيرها ايجابا اسقاطا تغليظا تخفيفا هل تؤثر الخلطة او ما تؤثر؟ نقول احسن الله اليكم هل

يعامل الخطاء معاملة المالك او كل واحد من الخطاء - 00:19:27

وحده باعتبار ما يملكه. كما ضربنا مثال بابي بلال وابي انس عشرين وعشرين. او نقول لا هذا مال واحد بلغ اربعين وبالتالي عليه شأن. نقول هذه مسألة وقع فيها خلاف عند العلماء - 00:19:51

فالجمهور رحمهم الله يرون ان الخلطة لها تأثير في القدر الواجب من الزكاة ايجابا واسقاطا تغليظا تخفيفا الى اخره لها تأثير في الزكاة واحكامها استدلو يا اخواني بحديث الباب. الحديث الذي معنا فيه يا اخواني قال ولا يجمع - 00:20:07 بين متفرق ولا يفرق بين مجتمع خشية الصدقة هذه عبارة مهمة جدا في الحديث ولا يجمع بين متفرق ولا يفرق بين مجتمع. خشية الصدقة قال وما كان من خليطين فانهما يتراجعان بالسوية. ايضا عبارة مهمة. تدل على ما يقوله - 00:20:38 ويقرره الجمهور ان الخلطة تؤثر وقال الجمهور ايها الاحبة في الله النهي عن الجمع والتفريق في هذا الحديث دليل على تأثيرها في الزكاة. انهى عن الجمع بين المتفرق وعن التفريق بين مجتمع. لان الجمع والتفريق يقينا سيؤثر على الزكاة - 00:21:08 في نصابها في مقدارها في تغليظها او تخفيفها. فلو لم يكن للجمع والتفريق اثر لمنهى عنه الصلاة والسلام. وهذا يا اخواني ملحظ قوي جدا ومأخذ مهم في هذا في هذا الدليل - 00:21:36

فلو كان لثلاثة رجال كل واحد منهم له اربعون شاة وبينهم كم عليهم على قول الجمهور واحدة اربعون واربعون واربعون. كم تبلغ؟ مئة وعشرين. هل يقال على كل اربعين شاة؟ وبالتالي على - 00:21:55

بلال وابي عبد الله وابي انس. اربعين اربعين اربعين كم؟ ثلاث. لا الجمهور يقولون ايش يا اخواني؟ واحدة لاننا نظرنا اليه على انه ملك لواحد هذا ثمرة قول جمهور العلماء قالوا - 00:22:20

لو كان لرجلين لرجلين مئتين وشاة خلطة لاحدهما مئة شاب وللآخر مئة وواحدة كم المجموعة بانس؟ مئتين وواحد. كم فيها؟ قالوا ايها الاحبة في الله على ما تعلمناه في الدرس الماضي انها من مئة وعشرين الى مئتين كم فيها يا ابا انس - 00:22:40 لكن زادت الان على المائتين واحدة ففيها ثلاث تعلمناه في درسنا الماضي. فنقول ايها الاحبة في الله استدل يا ابا رائد قوله في حديث انس الذي معنا وما كان من خليطين - 00:23:11

فانهما يتراجعان. ايش معنى يتراجعان؟ يتراجعان بينهما بالسوي. احسنت فتؤخذ الصدقة هذا معناه ان يتراجعان بالسوية. تؤخذ الصدقة من نصيب احدهما عشرين وعشرين كم المقدار يا اخواني شاة واحدة لانه ملك واحد اربعين بلغ نصابا نأخذ الشاه. الشاة هذه يقينا اما من ابي بلال واما من - 00:23:30

ابي انس من واحد منهم نأخذها من نصيب واحد وايش؟ ويرجعوا المعطي صاحبه بايش؟ بنصيبه. يقسمها على اثنين. فيأخذ منه نصيب النصف بينهما يتناصفان لكن المصدق سيأخذ ايش؟ سيأخذ واحدة. لذلك قال يرجع على صاحبه بايش؟ بالسوية. يرجع على صاحبه بالسوي. هذا - 00:24:00

النص في هذا الحديث يدل على قوة قول الجمهور لانه لو لم يكن يا سامر للخلطة اثر فلماذا ارجع على صاحبي انا باي شيء انا ارجع لصاحبي ما دام ما لي لو كان مخالطا لا اثر لهذه الخلطة. كيف سارجع اليه؟ ويرجع علي - 00:24:32 نقول ايها الاحبة في الله. نعم القول الثاني في هذه المسألة قول الاحناف رحمهم الله يقول اول الجمهور قالوا يا كرام ملك واحد. نعهه مالا لشخص واحد حنا وابن حزم معهم قالوا ليس للخلطة تأثير في الزكاة. لا في النصاب ولا في القدر الواجب ولا في شيء -

00:24:54

ليس للخلطة اثر في الزكاة فلو وجدت غنم لثلاثة لو عندما غنم لثلاثة لكل واحد اربعين على قول الاحناف المطلوب ثلاثة احسنتم المطلوب ثلاثة لان الخلطة لا اثر لها. فلان من له اربعون وفلان له اربعون وفلان له اربعون. واحدة واحدة - 00:25:23 هذا ايها الاحبة في الله اثر او ثمرة قول الاحناف ومعه ابن حزم الظاهري. طيب ما هي ادلتهم؟ وكيف طبعا هذا الحديث اولا اقول ايها الاحبة في الله الاحناف حملوا هذا الحديث - 00:25:54 على الشريكين قالوا هذا الحكم وهو جعل الخطاء شخصا واحدا مالكا واحدا هذا في حق ايش؟ شركاء مال واحد وقالوا احبتي في

الله قالوا ان لفظ الخطاء يستخدم في كلام الفقهاء في كلام العرب للدلالة على الشركاء - [00:26:12](#)

فرق حديثكم صحيح في البخاري. لكن هذا في الشركاء لا في الخطاء هذا كلام الاحناف ايها الاحبة في الله وقالوا ايضا انما يحمل

الحديث هذا على انه خطاب للسعاة. السعاة الساعي. جمع ساعي - [00:26:39](#)

في النهي عن قسمة المال. لا يجمع ولا ولا يفرق. قالوا هذا ليس لصاحب المال وانما لمن؟ للمصدق لان الرجل الواحد لو جاءه المصدق

فقسم ما له وجعله مالين الا يمكن ان تزيد الزكاة - [00:27:00](#)

يمكن او ما يمكن ابو انس؟ مثال عنده ثمانون كم عليه؟ واحدة لكن جاء سامر ما شاء الله محاسب دقيق قال فرق بين مال فاضل

وقال هنا اربعون وهنا عليك شاتين - [00:27:25](#)

هذا انظروا توجيه الاحناف قالوا انما النهي عن التفريق والجمع متوجه لمن؟ للساعي. لان جمعه وتفريقه او سيؤدي الى ايش؟ الى

زيادة او نقصان وبالتالي قالوا منهي عن ذلك. وليس النهي متجها لصاحب - [00:27:45](#)

وصاحب المال والكلام له حظ كبير من النظرة وقالوا ايها الاحبة في الله دينكم يا جمهور العلماء تطرقه لاحتمال يعني في احتمالات

ليس نصا في المسألة قالوا وانما فيه احتمالات ممكن كذا ممكن كذا. ممكن الخطاء المقصود به الشركاء. وممكن النهي متجه لمن -

[00:28:08](#)

السعاة لا لصاحب المال هكذا قالوا. والدليل اذا تطرقه لاحتمال هذه قاعدة لك ليست مضطردة انتبهوا. قالوا الدليل اذا طرقه

الاحتمال بطل به الاستدلال. سقط لكن هل يسلم هذا للاحناف ايها الاحبة في الله؟ لا يسلم للاحناف. فالراجع في هذه المسألة اخواني

قول نور العلماء - [00:28:38](#)

كما ان الخلطة لها اثر على الزكاة وان الحديث ظاهر الدلالة. انا ما اريد ان اقول نص في المسألة وانما اكتفي بقولي ظاهر الدلال

الدلالة. فالادلة قوية في ذلك ايها الاحبة في الله - [00:29:09](#)

مع ولا حظوا مع احترامنا ايش بقولهم مع احترامنا لقوم نحن لا زلنا نكرر على مسامعكم. في هذا الدرس الذي اسأل الله ان يجعله

خالصا. اسأل الله ان يجعله نافعا مباركا. لي ولكم - [00:29:27](#)

نكرر دائما ذكر الخلاف ونبسط حتى يقل انكارنا. لا ان يتميع ديننا لا نعوذ بالله لكن في مقام التعليم والتحرير مبسوط ونتكلم في

مقام التعبيد نقول الراجع كذا ونأخذ بكذا ونريد الكمال ونريد الأحسن - [00:29:42](#)

لكن حتى ما اتهم واتسرع بسرعة وانكر. بعض الناس ينكر على علماء كبار. في مسائل والله لو قلت له بنت الليمون وبنت يقول لك

للهن بنات خالات. ولا يدري ايش يعني بنت لبون ولا ايش يعني بنت - [00:30:06](#)

ولو سألت عن انصبه الزكاة وهذا ركن من اركان الاسلام. وتداول يتداول على جبال وعلماء وينقد اذا نحتاج ايها الاحبة اولا ان نجير

العلماء. ونحترم العلماء ونرى ان ابا حنيفة يجلس هناك في زاوية ويرد احاديث النبي عليه الصلاة والسلام. لذلك لابي العباس -

[00:30:21](#)

شيخ الاسلام رحمه الله قدس الله روحه وانزل شآبيب الرحمات على قبره له كتاب نفيس اسمه رفع المنام عن من ائمة الاعلام يبين

انك لما يخالف الحديث لا ليس لانه شهنائي او يقدم عقله. بل عنده ايش؟ عنده دليل اخر. قد يكون الحديث ما ثبت عنده قد يكون

لحديث - [00:30:41](#)

يفهمون عنده توجيهه وعنده الى اخره. معرفة مثل هذه المسائل يا اخواني تجعل العالم في نظرك ايش؟ كبيرا محترما له قدر. اما اني

انا انظر اقول هذا كلام باطل بعض الناس ما يقول باطل يمكن كلمة باطل يستخدمها العلماء احيانا كلام فاضي - [00:31:06](#)

تسمع كلمات فيها تسفيهه والله المستعان وعمالقة لا بطالب علم ولا بمسلم على العموم ايها الاحبة في الله ننتقل احسن الله اليكم

الى المسألة الرابعة عشر ما هي الخلطة المؤثرة في الزكاة؟ نحن الان يا اخواني رجحنا مذهب من؟ الجمهور. وقلنا ان الخلطة ايش؟

تؤثر - [00:31:29](#)

ما سيأتي من مسائل فرعون عن هذه فنحن الان نتكلم مجلين للاحناف لكن بعد اذنكم نحن الان نتكلم مع الذين يرون ان الخلطة تؤثر

زكا صفة الخلطة المؤثرة في الزكاة. جمهور العلماء يرون ان من شروط الخلطة - [00:31:54](#)

ان تختلط المواشي في المبيت تكون مبيتها لواحد وتسرح لواحد وتسقى معا يعني فلان الحلال عنده. تسرح له تبيت عنده تشرب عنده. قائم عليها قياما كاملا. وقالوا ايضا وفحولها مختلطة ايضا. لان هذا له اثر عند الفقهاء - [00:32:20](#)

قالوا لان الخلطة حكمها حكم الشريكة من هذه الزاوية حكمها حكم الشركة. فيعتبر فيها كامل الف بينما المالكية الكلام الان بين الشافعية والمالكية والحنابلة. الشافعية والحنابلة الذي سميتهم الجمهور قالوا - [00:33:03](#)

الخلطة المعتبرة التي هي كمال كامل الاختلاط يكون اختلاط كامل المالكية قالوا لا يكتفى يكتفى خففوا قالوا يكتفى في الخلطة الاشتراك في السقي والمرة السقي المراح وايش ما المرح؟ المبيت - [00:33:29](#)

قالوا بان الاشتراك في وصف الخلطة لان الاشتراك في وصف الخلطة يكفي في ذلك فان اشتركت في الصافي والسقي والمبيت هذه نطلق عليها وصف ايش؟ انها مختلطة او مختلطة والله تعالى اعلم فيما يترجح لاختيمكم في هذه ايضا مذهب جمهور العلماء الشافعية

الحنابلة في هذا وانه يحب من الخلطة الكاملة - [00:33:57](#)

حتى نعامل المالكين مالا واحدا. حتى نعامل المالكين مالا واحدا. لانه ايش من السهولة انا اقول لك خلص نعامله مال واحد لانه هذا سيترتب عليه اشياء. عليه زيادة او نقصان - [00:34:32](#)

في المال الزكوي في المقدار الذي ينبغي ان يقدمه صاحب النعم. نقول ايها الاحبة في الله ساذكر بعض الاشياء متعلقة بهذا متعلقة بالوصف المعتبر في الخلطة. اشترط الشافعي رحمهم الله الحنابلة - [00:34:52](#)

واختار هذا الشيخ ابن عثيمين رحمه الله اشترطوا في ان تكون الخلطة قد مضى عليها حولا كاملا. يعني ابو عبد الله انعامه مع ابي انس ثم بعد شهر يقول لا يقولون لا بد من مضي ايش؟ حول كامل - [00:35:17](#)

على هذه الخلطة. قالوا لان الخلطة هنا التعليل من النظر يا اخواني. قالوا لان الخلطة معنى يتعلق به باب الزكاة لان الخلطة معنى بايجاب الزكاة فاعتبرت في جميع الحول. حتى اقرر ان هذا مال واحد انظر اليه كما نظرت للمال الواحد. انه لابد من ايش -

[00:35:47](#)

الجمهور اشترط الجمهور في الخطاء ان يكونوا من اهل الزكاة من هم اهل الزكاة يا سامر؟ حر مسلم. مسلم حر قال اهل الزكاة كما تقدم في اول درس. من دروس الزكاة. طب ما الاثر والثمرة؟ لو اشتركت مع غير مسلم - [00:36:14](#)

فلا ينظر الى الخلطة لان غير المسلم لا وما دام ما عليه زكاة اذا لا يؤثر انا في زكاتي. اذا نعيد فنقول ايها الاحبة في الله اشترط جمهور العلماء شرطا فيما يتعلق بالخلطة ان يكون الخليطين - [00:36:47](#)

ان يكون الخليطان من اهل الزكاة حرين مسلمين. لان مخالطة من ليس من اهل الزكاة حكمها ايش كالعادة حكمها كالمعدوم والله تعالى اعلم المسألة الخامسة عشرة زكاة نصاب الخطاء. الان اتفقنا انه الخطاء معتبرة الخلطة في احكام الزكاة - [00:37:10](#)

زكاة نصاب الخطاء. هل يعد يا اخواني نصاب مالك واحد حتى لو لم يبلغ نصيب احدهم نصابا اعيد الان الخطاء اتفقنا انه مال واحد هل ننظر اليه على انه مال واحد؟ وقلنا انه الراجح انه نعامله مال واحد. لكن هل فيما يتعلق بالنصاب - [00:37:42](#)

هل انظر اليهم بداية على انه مال واحد بلغ نصابا يعني مجموع ما عندهما اربعون. اقول خلاص هذا عليه زكاة ولو لم يبلغ نصاب احدهما نصابا. ولو لم يبلغ ملك احدهما نصابا. يعني يا اخواني هل لابد ان - [00:38:10](#)

تبلغ نصاب كل واحد منهم. هل لابد ان يبلغ مقدار ما يملكه كل واحد منهما نصابا حتى صاروا خطاء فصار مال واحد بمعنى اخر لو نقص واحد منهم عن النصاب هذا النقص معتبر او غير معتبر ننظر يا اخواني نقول - [00:38:32](#)

هل يعد نصاب مالك واحد حتى لو لم يبلغ نصيب احدهم نصابا ام يزكون زكاة الرجل الواحد يزكون زكاة الرجل الواحد اذا كان لكل واحد منهما نصابا. نقول ايها الاحبة في الله - [00:38:55](#)

ذهب الشافعي واحمد الى ان الخلطة تجعل المالكين مالا واحدا فالنصاب لا ينظر الى منفصل وانما ينظر اليه مجموعة مجتمعا ذهب الشافعي واحمد الى ان الخلطة تجعل المالكين مالا واحدا - [00:39:19](#)

ولو كان ملك احدهما دون النصاب. يعني ابو انس عنده ثلاثين وابو عبد الله عشرة يعترض ويقول انا ما بلغت نزام نقول لا ما نوحده هذا اصبح. هذا اصبح مال واحد بلغ اربعين - [00:39:47](#)

هذا قول جمهور العلماء ايها الاحبة في الله. خلطة تجعل المالين مالا واحدا فلو كان لكل خليط عشرون شاة وجبت عليهما ايش استدلالا بقول النبي عليه الصلاة والسلام في الحديث كتاب ابي بكر فانهما يتراجعان بينهما بالسوية. شرحنا - [00:40:02](#)
معنى هذه العبارة ان الذي سنأخذ سنأخذ شاة من نصيب احدهما يقينا. فالثاني يرجع على صاحبه بالمقدار الذي اخذ منه فدل على ان الحق الواجب عليهما حكمه دل على ان الحق الواجب عليهما حكمه حكم رجل واحد - [00:40:29](#)
حكم رجل واحد. يعني باختصار نعاملها معاملة نعاملها. معاملة رجل رجل واحد فيكون النصاب اي نعم. بعدين هم يتقاسموا فيما بينهم. فيكون النصاب يا اخواني تابعا لحكم الحق الواجب تابعا لحكم الحق الواجب فيكون نصابهما نصاب رجل واحد. نصاب رجل واحد - [00:40:56](#)

القول الثاني في هذه المسألة يا اخواني قول الامام مالك. اذا نقول الجمهور فيما يتعلق بالنصاب الكلام الان المعتبر في النصاب الجميع. ما ننظر الى اليهما منفصلين مالك يقول الخلطة - [00:41:23](#)
تؤثر ومعهم مع الجمهور مثل ما حصلنا قبل قليل قال تؤثر لكن بشرط عند مالك ان يبلغ مقدار ما يملكه كل واحد نصابا مالك يقول يا اخواني الخلطة المؤثرة تؤثر اذا كان لكل واحد - [00:41:43](#)
من الخلطاء نصاب زكاة. انت عندك اربعين وانا عندي اربعين واختلط غنمي بغنمك علينا اما اذا كان اقل يصاب احدهما اقل فقال هنا لا ننظر الى الخلطة ولا نعتبره. انت عندك اربعين وانا عندي ثلاثين ما ننظر اليها. نعم - [00:42:07](#)
لذلك قالوا مثلا لو كان لثلاثة رجال لو كان لثلاثة رجال ستون شاة لكل واحد عشرون على قول جمهور العلماء شاة واحدة احسنت على قول المالكية ما عليهم زي ما عليهم زكاة. الراجح في هذه المسألة ما هو يا اخواني احسن الله اليكم؟ لا شك اننا اعتبرنا يا ابا انس - [00:42:31](#)

قول الجمهور في ان خلطة تؤثر لظاهر الحديث. ولا اريد ان اقول لان الحديث نص في ذلك الراجح ايضا هنا يا اخواني طردا لما رجحناه قول جمهور العلماء ان الخلطة ايها الاحبة في الله تؤثر حتى - [00:42:59](#)
في النصاب لمفهوم حديث انس الذي معنا لان ارجو ان تنتبهوا لهذه جميلة ولان في جعل المالين مالا واحدا في جعل المالين مالا واحدا فيه حظ للفقراء نقول عشرين وعشرين اربعين وبالتالي فيه زكاة. على قول جمهور العلماء. على قول المالكية عشرين وعشرين. يقولون تؤثر - [00:43:19](#)
لكن بشرط ان يبلغ ان يبلغا نصابا. ما عليه ولا شيء. فتأملوا احبتي في الله قول الجمهور يترجح عند اخيكم احسن الله اليكم اولا لظاهر الحديث الذي اعتبر موضوع الجمع والتفريق - [00:43:59](#)
ولم يذكر موضوع النصاب اعني بلوغ النصاب في الجمع والتفريق. والمسألة الثانية التي دائما يذكرها الحنابلة ان هذا هو الاحظ للفقراء والله تعالى اعلم. ولو لم يكن يا اخواني حقيقة للخلطة في هذا اثر - [00:44:18](#)
عندما ذكرت حقيقة والله تعالى اعلم. ننتقل الى نعم صحيح لذلك هم يقولون يا اخواني يقول ابو انس من جهة واحدة حظ للفقراء لو كان اربعين واربعين ايضا شاة واحدة. ولو نقصت عن ذلك لانه من اربعين - [00:44:38](#)
الى مئة وعشرين ان المال الواحد عليه شاة واحدة. يقولون ايها الاحبة في الله ان في الخلطة اعتبارها حظا او مصلحة للفقير ومصلحة للغني. تغليظ قالوا وتخفيفا تغليظا وتخفيفا. نعم - [00:45:04](#)
ننتقل يا اخوان احسن الله اليكم الى مسألة اخرى تتعلق باخذ المعيبة من الانعام هل تعد اولا المعيبة يعني انسان عنده خمسين رأس فيها عشرون معيبات هل نحذف العشرين؟ فيصفي عنده ثلاثين وبالتالي لا زكاة عليه - [00:45:28](#)
او نعدّها نأخذ الزكاة من المعيبة او نعدّها ولا نأخذ الزكاة من المعيبة يعني نأخذ من السليمة واضحة؟ عندنا ثلاث فروع لهذا الاصل. نقول احبتي في الله اخذ المعيبة واعدوها - [00:45:53](#)

اقول ابتداء اولاً اتفق الفقهاء على اشتراط السلامة من العيوب في المقدار المخرج الشيء الذي يقدم ينبغي ان يكون سليماً من

العيوب وهذا اتفق عليه فقهاء الاسلام اتفقوا على اشتراط السلامة في المأخوذة - [00:46:18](#)

في المأخوذة هذه التي انت اخرجتها فلا يؤخذ يا اخواني هرم ولا مريضة كما جاء في الحديث هرم وذات عوار هرمة كبيرة ذات عوار ما ترى والفقهاء يقولون يدخل في ذلك العيوب التي لم تذكر. كالمريضة والعرجاء. العيوب المذكورة في الاضحية وغير ذلك -

[00:46:47](#)

بأي شيء استدلو يا اخواني استدلو بهذا الحديث. فان النبي عليه الصلاة والسلام قال ولا يخرج في الصدقة هرمة ولا ذات عوار. ايش يعني لا يعني الشيء الذي يعطى للساعي ما ما يجوز ان يكون هرم مريض فيه علة وايضا كذلك حتى - [00:47:15](#)

ولا تيأس قالوا ايها الاحبة في الله الدليل من القرآن احسنت ولا تيمموا الخبيث منه تنفقه هذه الآية عظيمة حقيقة. واسأل الله ان يعفو عنا وعنكم. لو نظرنا في حالنا الا من رحم ربي. فيما نقدر - [00:47:37](#)

ونبذناها ونعطي لرأينا اشكالات الله جل في علاه قال لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون. اجمل ثوب عندك تعطيه هدية. من منا هكذا اذا انا انصحكم بقراءة قراءة تفسير هذه الآية - [00:48:04](#)

اقرأوا تفسيره. كيف كانت ردة فعل صحابة رسول الله عليه الصلاة والسلام؟ واحدهم يقول افضل ما لي مستنكذا افضل ثوبي ثوب كذا يعطيه. ولا تيمم تيمم تقصد تتقصد الخبيث خبيث في مالك؟ قال - [00:48:27](#)

منه تنفقون؟ وما قال تنفقون منه لم؟ هذا رحمة النا ترى. قدم منه على تنفقون. قال الفقهاء او قال المفسرون واهل اللغة قالوا لما قدم منه فيكون خطاب متجها الى الذي لا ينفق الا من الخبيث - [00:48:50](#)

لا يتصدق الا بالثياب المالية والاثاث الذي لا يصلح الا للانعام اكرمكم الرحمن هذا الذي تتقصده الآية لذلك ايها الاحبة في لقد ينفق

الانسان من اشياء خبيثة ومن اشياء حسنة لكن يحرص الانسان دائما نصيحة جاهد نفسك المسألة ليست سهلة - [00:49:10](#)

يقينا ليست سهلة. جاهد نفسك ايها الحبيب ان تكون صدقتك من احسن الخبز الذي عندك وليس من الخبز البيت. ابو عبدالله اطبخ. لا ابو عبد الله من الصباح جزاه الله خير. لا تتقصد اخبث المال فتصدق به. بل اختر - [00:49:36](#)

اختر ولو مرة ولو مرة واحدة. افضل ما عندك تقول هذا ثوب جميل جدا لفلان. وساعة غالية ونفيسة وعطر جميل جدا لفلان. جرب يا اخوان الانسان يعتاد. والخير عادة. لو لم يكن عندك هذا الشيء اعتد عليه - [00:49:56](#)

بعض الناس لا يهدي ولا يتصدق ولا يعطي الا الاشياء التي ليست صالحة للاستعمال البشري. وصلت المرحلة خلاص انتهت الله جل في علاه يقول لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون. وهذه الآية العظيمة وهذا الحديث ايها الاحبة في الله يدل اتفق الفقهاء -

[00:50:16](#)

تدرون يا اخواني صدقوني هذه المسائل التي انا اعتذر يمكن بعضكم اصابه صدام. من كثرتها وتفصيل فيها. قد يقول قائل يا شيخ اين نحلم هذا والله يا اخواني اذكر انني سألت مسألة في هذه المسألة تحديدا. شخص عنده زكاة وفي الانعام - [00:50:39](#)

واتصل عندي عنز عرجا الحرج ما وجدت الا العرجاء تقدمها لربك. احمد الله اننا لسنا كما كانت الاقوام قبلنا كانت الزكاة والصدقة تأتي نار تأكلها تدل على قبولها الحمد لله انه ما في نار تنزل من السماء. ولا يمكن النار هذي ما اكلت شيئا. ينتبه الانسان ينتبه. يسأل يعني

اعطي - [00:51:02](#)

اخص ما عنده اسوأ ما عنده للاضحية. اسوأ ما عنده للعقيقة. اسوأ ما عنده جمهور العلماء يشترطون في العقيقة الاضحية وقد يقول قد يقال انه ليس هذا هو الراجح. لكن انتبهوا الذي تقدمه لله كالذي تقدمه لاطيافك. اسألك بالله - [00:51:34](#)

هذا الذي تختاره لضيوفك ايا كان هؤلاء الضيوف فاختر اختر لربك جل في علاه احسن ما عندك. فيما تقدمه. انت يا حبيبنا تراك ما تعطي الفقير. اخطئ من يظن ان الصدقة هي للفقير - [00:51:54](#)

الصدقة لله يا اخوان من ذا الذي يقرض الله قرضا حسنا من ذا الذي يقرض الله قرضا احسن. والنبي عليه الصلاة والسلام ذكر في حديث عظيم. ان الصدقة تقع في كف الرحمن. فيرببها لاحدكم كما يربب احدهم - [00:52:14](#)

فنوه فانتبه. حسن صدقتك ما استطعت الى ذلك اسأل الله ان يعيننا واياكم. المسألة ليست سهلة والشح في النفس البشرية تجاهدك تقاثلك هذا المال لا خليفه للولد احسن. خلي للزوجة افضل خليه لمستقبلك ضعه - [00:52:31](#)

اتركه ابقه ونجمع نجمع اشياء واشياء ثم ماذا؟ ما ندري ما ندري ما الذي سيحصل وما الذي سيجري والذي سيلدنا قد يرثك شخص ليس لك كما يقولون يقال ليس لك عليه فضل وليس قد لا تكون انت وياه على علاقة - [00:52:50](#)
اصلا في الدنيا. الله المستعان. فالانسان يحرص يا اخواني. بالذات من اتاه الله مالا. وانعم الله عليه. احرص واشد الحرص على الصدقة والتفقة. واختر احسن ما عندك. احنا اليوم للأسف الشديد. اطول في هذا الكلام ان الكلام مؤلم - [00:53:10](#)
ما تفتح مشاريع خير بناء مسجد انشاء حلقة تحفيظ قرآن طباعة كتاب اعانة كذا كذا الناس تمسك ايديها وتأتي باقل شيء عندها وانا ما اتكلم عن الذي درهمه يسبق الف درهم. بعض الناس هذا الذي عنده. هذا انفس مال واحسن مال وما يملك الا عشر دنائير -

[00:53:29](#)

هذا لا شك انه انفق من اعظم ما يحب. لكن ان تتكلم عند الذي عنده الاف مؤلفة مؤلفة تنظر الى صدقته فيقع في نفسك والله. يقع في نفسك تقول هذا يخرج من فلان - [00:53:51](#)

الذي ينبغي ان يكون من اسخى الناس وهو انما يسخى على نفسه. والله وينفق على نفسه. ومن يبخل عليك فائدة عليك اسأل الله ان يغنيننا واياكم من واسع فضله. وان يعيننا واياكم. كنا نقول من اذلة الفقهاء - [00:54:07](#)

على ان المعيبة لا تخرج في الزكاة. قول الله جل في علاه ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون. وايضا ايها الاحبة في الله قال في حديث ابن في حديث عبدالله بن معاوية - [00:54:27](#)

الغاضي حديث عبدالله بن معاوية غاضي. قال النبي عليه الصلاة والسلام ولا يعطي الهرمة ولا المريضة ولكن من اوسط اموالكم من اوسط اموالك والكلام عن الزكاة الكلام عن الزكاة. من اوسط اموالكم فان الله لم يسألكم خيره - [00:54:43](#)

ولم يأمركم بشره من الوسط وهذا الحديث يا اخواني احسن الله اليكم اخرج ابو داود اخرج البيهقي والطبراني بسند صحيحه الالباني من الادلة ايضا من النظر قالوا يا كرام ان اعطاء النعيبه فيه ايش؟ ضرر للذي من اجله شرعت الزكاة. المسكين والفقير -

[00:55:13](#)

والمحتاج انك لما تعطي الشيء المعيب لن ينتفع به. كثيرا. وقد نقل ابن تيمية وقبله ابن رشد الاجماع. المسألة السابعة عشر الجمهور العلماء الشافعية والحنابلة والمالكية في قول عندهم. في قول عندهم الى انه - [00:55:43](#)

يجوز تأملوا. يجوز للساعي ان يأخذ المعيبة اذا كان المال كله على هذه الصفة. انسان عنده نصاب ابتلاء الله حاله بمرض ماذا يفعل جمهور العلماء يقولون اريدكم ان تنتبهوا لهذه المسألة. جمهور العلماء يقولون اذا كان كل مالي على هذا الوصف - [00:56:10](#)

فلا حرج. يأخذ الساعي من اي ما له شاء وقال مالك الامام مالك عجيب سبحان الله في باب الزكاة صراحة. قال الامام مالك هذا القول الثاني يا ابا انس. قال يتكلف ويشتري - [00:56:40](#)

تأملوا يتكلف ويشتري غير معيبة ويعطيها من خارجي من خارج النعم الذي عنده يشتري يتكلم ويأتي بخارج. استدلوها ايها الاحبة في الله الجمهور العلماء القائلين بان المصدق يأخذ من ايها شاء استدلوها اولا بقول النبي عليه الصلاة والسلام لما ارسل معاذ الى -

[00:56:59](#)

وذكر له الصدقة قال فايك وكرائم اموالهم يعني لا تأخذ احسن ما عندهم اخرج البخاري ومسلم ولقوله في هذا الحديث قال الا ان يشاء ربها والقول الثاني كما ذكرت لكم قول المالكية انه يتكلف الشراء. والراجح في هذه المسألة القول الاول - [00:57:25](#)

القول الاول فكما ننظر للفقير كما ننظر لصاحب النعم الذي عليه الزكاة. فلا نكلفه شراء كما قال جمهور العلماء. وتكليفه حقيقة بالشراء ترى هذا عند مالك في مسائل اخرى. ستسمعون ان شاء الله. تكليفه بالشراء لا يظهر عليه او لا يظهر له ايش؟ دليل ظاهر في -

[00:57:53](#)

دليل اشاري نذكره ان شاء الله تعالى في مسألة قادمة الحمد لله وكفى والصلاة والسلام على النبي المصطفى وعلى اله وصحبه ومن

سار على دربه وسنته اقتفى وبعد احبتي في الله. المسألة السابعة عشرة اعتبار السن - 00:58:17

اعتبار السن في الزكاة سمعتم اخواني الاحاديث بنت لبون بنت مخاض حقة جذعة وسيأتي معنا في البقر تبيع وتبيع مسن وسنة؟ هل السن معتبرة يا اخواني؟ نقول من الصفات الواجب مراعاتها لما يخرجها - 00:58:37

الان الكرام عن ماذا؟ عن الذي يخرج لما يخرجها المسلم السن وعندنا مجموعة من المسائل نقول اتفق الفقهاء على وجوب اخراج السن المطلوب في الابل النبي عليه الصلاة والسلام كما سمعتم بين لنا قال فاذا بلغت خمسة وعشرين الى خمس وثلاثين ففيها بنت مخاض. وقلنا بنت مخاض - 00:59:02

هي التي تم لها سنة وبدأت في الثانية. فالواجب علينا ان نخرج السن المطلوبة. التي ورد بها الحديث هذا يا اخواني احسن الله اليكم باتفاق العلماء اخراج السن المطلوبة في الابل والبقر - 00:59:34

هل في الغنم ذكر سنا قال شاه ما حدد كم عمر هذا الشأن؟ نتكلم عنها. اقول اتفقوا على وجوب اخراج السن المطلوبة في الابل والبقر والتقيد بما جاء في الحديث - 00:59:54

واستدلوا يرحمك الله بهذا الحديث الطويل وغيره من الاحاديث التي ذكرت السن المطلوب كما في حديث معاذ في كل ثلاثين بقرة تبيعا او تبيعه. وفي كل اربعين مسنة هنا يذكر السن - 01:00:16

وايضا يا اخواني قالوا حتى لا نضر بالفقراء ولا نجحف بالاغنياء بنت لمون بنت لمون ما نقول لا انت عليك عقة وايضا ايها الاحبة في الله ثانيا وانا اتكلم عن السن لان المسائل حول اعتبار السن. ثانيا اختلف الفقهاء - 01:00:33

اذا عدم السن المطلوب. ابو انس عنده ابن لكن ما عنده ولا بنت مخاض. مطلوب منه بنت مخاض ماذا يفعل يشتري بنت مخاض مثلا او ماذا يصنع؟ اذكر لكم نص الحديث ثم اذكر لكم الخلاف عند الفقهاء - 01:00:56

قال ان في كتاب ابي بكر الذي فيه فريضة النبي عليه الصلاة والسلام قال ومن بلغت عنده من الابل الصدقة صدقة الجماعة يعني المطلوب منه ايش؟ جذعة وليست عنده جذعة وعنده حقة دونها - 01:01:18

فانها تقبل منه الحطة ويجعل معها شاتين ان استيسرتا او عشرين درهم حديث ايش يعطينا فائدة؟ انه يدفع الاقل ويدفع ايش؟ يكمل فرق نذكر لكم الخلاف. اذا عدم السن المطلوب يا كرام - 01:01:38

ووجد عنده سن دونها او سن احيانا يمكن عنده اعلى. مطلوب منه بنت مخاض وعنده بنت لبون. ماذا يفعل؟ اذا اخذنا بنت الليمون اجحفنا ولا في شيء في زيادة نقول ايها الاحبة في الله ذهب - 01:02:00

ابو حنيفة الى ان صاحب الانعام يخرج القيمة قيمة المزكى من الابل. مطلوب منك بنت لابون وما عندك بنت لابون ماذا تفعل؟ كم سعر بنت اللابون في السوق؟ تدفع هذا مذهب الاحناف ايها الاحبة في الله - 01:02:18

تدفع قيمة المزكى من الابل. استدل باي شيء ابو حنيفة استدل ابو حنيفة رحمه الله الذي افنيناه عليه قبل قليل يا اخواني بملحظ مهم جدا وهو قال ان النبي عليه الصلاة والسلام قدر الفرق - 01:02:41

بين السنين بايش عشرين درهم فالقيمة مؤتمرة. يقول الامام ابو حنيفة النبي عليه الصلاة والسلام قدر الفرق بينهم طبعا فضة عشرين جرام فضة كما سيأتي معنا في زكاة الذهب والفضة. نقول ايها الاحبة في الله استدل بقوله ومن بلغت عنده - 01:03:04

من الابل صدقة الجذعة وليست عنده جذعة وعنده حقة فانها تقبل منه الحطة ويجعل معها شاتين ان استيسر ثاني اللي عنده يعني اذا ما عنده مطلوب منك عشرين درهم قال كذلك ابو حنيفة لان الاصل - 01:03:38

او الاستدلال الثاني الاحناف الاصل عند الاحناف واحفظوها قاعدة يا طلبة العلم ويا معاشر الحاضرين. الاحناف عندهم اصل وهو غاز القيمة في الزكاوات ها يا عمر والكفارات هذا مذهبنا احنا لذلك لما نعرض كنا مسألة صدقة الفطر - 01:03:58

من الذي يجوز اخراج القيمة؟ الاحناف. هذا اصل عندهم. القول الثاني في هذه المسألة يا اخواني قول مالك. مالك مثل قبل قليل قال الذي ليس عنده السن المطلوب يكلف بشرائه - 01:04:22

يكلف بشرائه. شراء السن المطلوب لان النص حدد لنا سنا مطلوبنا ونحن نقف عند النص فاشتري بنت لبون وادفعها الساعي. هذا

مذهب المالكية ايها الاحبة في الله والقول الثالث قول جمهور العلماء - [01:04:39](#)

الشافعية والحنابلة قالوا يزكي السن الذي عنده. يعني يدفع شي اللي عنده. عنده بنت لمون مطلوب منه بنت مخاف. يزكي السن الذي عنده يدخل بنت قال لابون ان كان اقل فيدفع الفرق. عشرين او - [01:04:59](#)

كما جاء في هذا الحديث وان كان اكثر يعني انا عندي حقة مطلوب مني بنت مخض. قالوا ايها الاحبة في الله العكس. يدفع له عشرين يدفع له الفرق. بدل ما هو يدفع الفرق اذا كان الذي عنده اعلى من المطلوب منه فانه يدفع اليه - [01:05:21](#)

الفرق هذا ايها الاحبة في الله مذهب جمهور العلماء استدلالا بهذا الحديث الذي معنا قال النبي عليه الصلاة والسلام او قال في الكتاب ومن بلغت عنده صدقة الحقة وليست عنده الحقة وعنده الجذعة فانها تقبل منه الجذع - [01:05:46](#)

ويعطيه المصدق عشرين درهما او يعطيه ويعوض له الفرق. حتى لا نجحف لا من فقير ولا نجحف بالغني. هذا ايها الاحبة هو القول الثالث والراجح في هذه المسألة والله تعالى اعلم قول جمهور العلماء - [01:06:05](#)

قول جمهور العلماء وهو الذي دل عليه هذا الحديث الذي معنا. لذلك اخواني حديث انس يا ابا انس اصل في هذه اصل في كثير من الترجيحات والاستدلالات يوقف عند حديث انس انقل لكم عبارة بها اختتم - [01:06:32](#)

قال ابن رشد ابن رشد ترى فنان في الخلاف يعني يذكر لك الخلاف واقوال العلماء وادلتهم. وله كتاب اسمه بداية المجتهد جميل جدا. يحصل بناء نعتني به ولعل الله يهيئ لنا ان نقرأه مع اخواننا. قال ابن رشد هذا حديث ثابت في كتاب الصدقة - [01:06:53](#)

فلا معنى للمنازعة فيه. فلا معنى للمنازعة. بين النص. عندك اقل تدفع الفرق تدفع اكثر تعطى الفرق والله تعالى اعلم وصلى الله على محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. انا اعتذر اخواني من عن الذي لم اجب سؤاله ولم اتيح له المجال اعتذر - [01:07:17](#)

منكم والله وكلي حياء وخجل ان ارد احدا يريد ان يسأل. لكن يا اخواني احسن الله اليكم كما ذكرت لكم تأتي المسائل ان شاء الله تأتي الاجوبة ويعني سبحان الله - [01:07:38](#)

نريد ان نسير في الدرس نريد ان نسير في الدرس اسأل الله ان يبلغنا واياكم الفردوس الاعلى من الجنة. انه جواد كريم والحمد لله رب العالمين. وصلى الله - [01:07:50](#)